

امراة تعطي الصدقة لأخواتها وقد نصحنها أن الصدقة لا تحل لهن لكننا تصر على إعطائهن فهل عليهن إثم؟

عبدالله الغديان

تقول امراة تعطي صدقات لآخواتها وهي عبارة عن اثواب واحذية وغير ذلك وهن مستغنيات عن هذه وقد اكثرنا النصح لها بانهن لا تحل لهن الصدقة ولكنها تعطينهن كل سنة بحجة انهن يتامى - [00:00:00](#)

فهل هن اثمات فيما اخذن وما سيأخذن في المستقبل نرجو التوجيه؟ الجواب اذا كان هذا من باب الزكاة فلا يجوز لا يجوز دفعه ولا يجوز اخذه واذا كان من باب الصدقة فباب الصدقة واسع. وفي الامكان ان اللاتي يأخذن هذه الصدقة بامكانهم - [00:00:15](#)

ان التصدق بها على فقيرات اخرى وبالله التوفيق - [00:00:38](#)